المحاضرة الأولى : نشأة وتطور إدارة الجمارك

إن المديرية العامة للجمارك هي جهاز مراقبة تعمل على تطبيق القوانين ومحاربة الغش، كما تعتبر هيئة من الهيئات الحكومية التابعة لوزارة المالية، حيث تمثل إحدى الركائز الأساسية التي تعتمد عليها الدولة لحماية وخدمة الاقتصاد الوطني، وكذا الدور الذي تلعبه في مراقبة التجارة الخارجية.

1 تعريف ادارة الجمارك :

إن الجمارك عبارة عن إدارة عامة تسهر عند الاستيراد والتصدير على تطبيق التشريع الخاص بالتجارة الخارجية والتشريع الذي يضبط العلاقات المالية مع الخارج ومراقبة ذلك .

تعد إدارة الجمارك أداة فعالة لضبط الاقتصاد بصفة عامة، وضبط التجارة الخارجية بصفة خاصة، كما تسهر بكامل أعضائها على تطبيق القوانين واحترام التشريعات التي تضم المبادلات الاقتصادية وتحركات الأشخاص ووسائل النقل البرية والبحرية وكذا الجوية من وإلى الخارج.

2 مجال نشاط ادارة الجمارك :

" .تمارس عملها في سائر الإقليم الجمركي وفق الشروط المحددة في القانون، وتقوم بتحديد منطقة خاصة للمراقبة على طول الحدود البحرية والبرية وتشكل هذه المنطقة النطاق الجمركي."

وحسب المادة 29 من قانون الجمارك فإن ما يعرف بالنطاق الجمركي والذي يشمل:

- ✓ **المنطقة البحرية :**

تتكون من المياه الإقليمية والمنطقة المتاحة لها والمياه الداخلية كما هي محددة في التشريع المعمول به .

- ✓ **المنطقة البرية:**

– تمتد على الحدود البحرية من الساحل إلى خط مرسوم على بعد 30 كلم منه.

– كما تمتد على الحدود البرية من حد الإقليم الجمركي إلى خط مرسوم على بعد 30 كلم منه.

– وتسهيلا لقمع الغش يمكن عند الضرورة تمديد عمق المنطقة البرية من 30 كلم إلى غاية 60 كلم غير أنه يمكن تمديد هذه المسافة إلى غاية 400 كلم و ولايات تندوف، أدرار، تمنراست."

– وأيضا تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة بقرار وزاري مشترك بين الوزراء المكلفين بالمالية والدفاع الوطني وسلطات عدة منها :الحراسة، المراقبة والتفتيش.

3 نبذة تاريخية حول نشأة الجمارك الجزائرية :

تشغل الجمارك جانبا كبيرا من الأهمية في الرقابة على التجارة الخارجية، حيث عرفت تطورا مرتبطا بالإقتصاد الوطني في مختلف مراحله.

1 -المرحلة الأولى (1962–1969):

بعد الاستقلال مباشرة عرفت الجزائر تحولات اقتصادية، ففي أفريل 1963 أنشأت مصلحة بوزارة المالية تسمى مصلحة الجمارك بموجب مرسوم رئاسي، فشكلت مصلحة التحويلات الخارجية والجمارك وفي 15 ماي 1963 ، صدر قرار وزاري حدد مهام المديرية التي قسمت بدورها إلى مديريتين فرعيتين :

– المديرية الفرعية للجمارك

– المديرية الفرعية للتحويلات الخارجية

فقد تم تطبيق أول تعريفة جمركية جزائرية في أكتوبر 1963 التي شجعت استيراد الثروة الصناعية التي خضعت لتعريفة مقدرة ب 10 % بينما المنتجات الموجهة للاستهلاك النهائي فهي تتراوح قيمتها 15، 20 % ، وما يمكن ملاحظته في هذا الشأن أن السلطات الجزائرية قد توجهت إلى تشجيع الواردات من السلع التجهيزية بفرضها رسوما جمركية منخفضة من جهة، ومن جهة أخرى فرضت على باقي السلع نسب رسوم مرتفعة بغرض حماية الإنتاج الوطني من المنافسة الأجنبية، والحد من استيراد السلع الغير ضرورية لعملية التنمية، أما في أفريل 1964 كان تأسيس مراقبة المبادلة، هذه المراقبة كانت مرنة لأن لم يكن في تلك الفترة منع نقل رؤوس الأموال إلى الخارج تمثلت هذه الرقابة في إنشاء تجمعات مهنية للشراء، تضم المستوردين الخواص في شكل مؤسسات أغلب رأسمالها للقطاع العام الذي يعمل من خلالها على تغطية حاجيات معينة. أما بالنسبة لسنة 1968 تمت مراجعة نظام التعريفة وتعديله باعتماد تعريفات جديدة من أجل توجيه الواردات لخدمة استراتيجية التنمية الوطنية.

2 -المرحلة الثانية (1970-1979):

تميزت هذه الفترة بالتأميم المتزايد للتجارة الخارجية، واحتكار الخدمات المسيرة من طرف المؤسسات الوطنية، وتنشيط الأعمال الإقتصادية وتطبيق مخططات التنمية الإقتصادية المحلية لتسيير عملية الإحتكار.

هذه المعطيات الإقتصادية الجديدة أرغمت إعادة هيكلة التعريفة الجمركية تماشيا للمتطلبات الجديدة لمراقبة التجارة الخارجية الذي يتطلب بموجبه ثلاث أنظمة :

- إتباع نظام حصص بالتحديد الكمي للواردات
- نظام خاص بالتراخيص الشاملة للاستيراد.

3 -المرحلة الثالثة (1980-1988):

بعد صدور قانون الجمارك سنة 1979 م، هذا السند القانوني الذي يساعدها على تحقيق أهدافها المسطرة,وفي سنة 1982 اصدر المرسوم الرئاسي رقم 82-237 الذي ساهم في إعادة هيكلة هذه المديرية، حيث قسمت إلى خمس مديريات مركزية إضافة إلى أقسام المراقبة:

- المديرية المركزية للأنظمة الجمركية والجبائية
- المديرية المركزية للتنظيم والمنازعات الجمركية
- المديرية المركزية للدراسات والتخطيط
- المديرية المركزية للموظفين والتكوين
- المديرية المركزية لتسيير الإعتمادات والوسائل

نلاحظ في هذه الفترة أن الدولة هي المسؤولة الوحيدة عن تنظيم وتسيير العمليات التجارية، وذلك بتدخلها مباشرة في مجال التجارة الخارجية ومحاولة تأميمها بفضل التخطيط المنتهج من قبل السلطات الجزائرية، ونلاحظ أيضا أن دور الجمارك في هذه المرحلة محدود من ناحية متابعة تنفيذ برنامج الرخص مما جعل عملية تحصيل الضرائب والرسوم الناتجة عن الرقابة تهدف إلى تغذية الخزينة العامة على حساب تحقيق هدف آخر وهو حماية المنتوج المحلي من المنافسة الأجنبية.

4 -المرحلة الرابعة (1988الى يومنا هذا):

تختلف هذه المرحلة عن المراحل السابقة كونها تميزت بالتحرير التدريجي للتجارة لخارجية إذ يظهر ذلك من خلال تعديل القوانين والنصوص التشريعية.

أعطت وزارة الإقتصاد لقطاع الجمارك من خلال المرسوم التنفيذي رقم 9-324 بتاريخ 20 أكتوبر 1990روحا جديدة سايرت هذه المعطيات حيث قسمت الادارة الجمركية إلى مديريات مركزية :

- مديرية الأنظمة الجمركية الإقتصادية
- مديرية المنازعات ومكافحة التهريب
- مديرية التشريع والإحصائيات والإعلام الآلي
- مديرية الموظفين والوسائل

ومن بين مميزات هذه المرحلة:

- التخلي عن سياسة الاحتكار وتبني نظام اقتصاد السوق القائم على مبدأ الحرية التجارية والمنافسة الدولية في السوق، مبني على قانون العرض والطلب.
- تنظيم عملية الإستيراد بمنح السجل التجاري
- إصلاح النظام الجنائي وتطبيق الإصلاحات الاقتصادية
- تخفيض الرسوم الجمركية وإزالة الحواجز التي تعرقل عملية المبادلات الخارجية
- تعديل القانون الجمركي وفق قوانين حديثة وإجراءات حديثة التطبيق.
- إزالة الوصايا عن المؤسسات الاقتصادية العمومية لتؤدي وظائفها على عدم المساواة مع المؤسسات الخاصة
- ارتفاع مستوى التبادل التجاري مع الخارج نتيجة فتح السوق الوطنية أمام المنتجات الأجنبية.